شبهات الترابي حول السنة النبوية المطهرة

Al-Turabi's doubts about the pure prophetic Sunnah

إعداد

د/ مرعي بن علي آل عامر

دكتوراه في السنة النبوية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية

شبهات الترابي حول السنة النبوية المطهرة

مرعي بن علي آل عامر
قسم الحديث وعلومه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية
البريد الإلكتروني : mare1402mm@gmail.com

الملخص

يتناول هذا البحث شبهات الدكتور: حسن بن عبد الله الترابي السوداني حول السنة النبوية المطهرة، ويهدف البحث إلى بيان هذه الشبهات والرد عليها، وقد اعتمدت فيه على المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، وقد اشتمل البحث على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، حيث تناولت في المقدمة بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته، وتناول المبحث الأول طعنه بالأصول الثابتة في السنة النبوية، ومن ذلك دعواه عدم التسليم بعدالة الصحابة، وعدم الاكتفاء بالقرآن والسنة، وأن المجتمع بحاجة لفقه جديد، وأن العقل هو الطريق الوحيد للوصول للحقيقة، وفي هذا تقديم للعقل على السنة النبوية، وبينت الرد على هذه الشبهات التي أثارها في الأصول الثابتة بالسنة النبوية، وجاء المبحث الثاني في رده بعض نصوص السنة الثابتة، ومن ذلك طعنه في حكم قتل المرتد في الإسلام، وتقديم قول الكافر على قول الرسول ﷺ في الأمور العلمية، وجواز تزوج الكافر الكتابي مِن المسلمة، وانتهاء الجهاد وأنه كان في الزمن الماضي فقط، وأنَّ ظهور المسيح من جديد غير صحيح، وإنكاره عذاب القبر، والرد عليها ومناقشتها مناقشة علمية.

وفي الخاتمة ذكرت بعض النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث ومنها: أن السنة النبوية الصحيحة محفوظة بحفظ الله تعالى لها، فلا يستطيع أحد أن ينتقدها أو يتقدم بين يديها، وأن عامة شبه الترابي حول السنة لا تعدو كونها أفكاراً طرأت على مخيلته أو قلد فيها من سبقه من أمثاله؛ ولو أمهل نفسه ونظر وقرأ لما تكلم بما تكلم به حولها، وأن الناظر في شبهاته يُدرك تماماً أنه يهدف إلى تشكيك الناس بحجية السنة وبفهم العلماء سلفاً وخلفاً لها، ودونه لذلك خرط القتاد والجري على الماء، فما تعدو شبهاته أن تكون سراباً أو هباءً.

الكلمات المفتاحية: شبهات، حسن الترابي، السنة النبوية، العقل، المرتد، عذاب القبر، المرأة الأجنبية.

Al-Turabi's doubts about the pure prophetic Sunnah

Marai bin Ali Al-Amer
Department of Hadith and its Sciences, College of Sharia and Islamic Studies, Qassim University, Kingdom of Saudi Arabia
Email: mare1402mm@gmail.com

Abstract:
This research deals with the doubts of Dr.: Hassan bin Abdullah Al-Turabi Al-Sudani about the pure prophetic Sunnah, and the research aims to clarify these doubts and respond to them, and I relied on the inductive approach and the analytical approach, and the research included an introduction, two chapters, and a conclusion, where I discussed in the introduction the importance of the topic and the reasons for choosing it, previous studies, the research methodology, and its plan, and the justice of the Companions, and not to be satisfied with the Qur'an and Sunnah, and that society needs a new jurisprudence, and that reason is the only way to reach the truth, and in this there is an introduction to reason over the prophetic Sunnah, and I explained the response to these doubts that he raised in the established principles in the prophetic Sunnah, and the second chapter came in his response to some texts
reached through this research, including: that the authentic prophetic Sunnah is preserved by God Almighty's preservation of it, so no one can criticize it or advance in its presence, and that most of Turabi's doubts about the Sunnah are nothing more than and without that, it is like treading on water, so his doubts are nothing more than a mirage or nonsense.

Keywords: Suspicions - Hassan al-Turabi - Sunnah - Reason - Apostate - Torment of the Grave - Foreign Woman.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإنّ الله عز وجل حفظ كتابه وسنة نبيه ﷺ الصحيحة مِن الزيادة والنقصان، ومن التحريف والبهتان، فقال وهو أصدق القائلين: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (١)، والذكر هو الكتاب الكريم وتتبعه السنة المطهرة التي هي مُبينة له وموضحة، ومفسرة له وشارحة، وقد حفظ الله القرآن بتواتره للأمة، وحفظ السنة بعلماء الحديث الجهابذة الحَفَظة، فحفظوها من تحريفات المبطلين، وكذب الكذابين، وخطأ الضعفاء والمتروكين، وحفظوها كذلك من تأويلات الغالين، وتحريفات معانيها من المبتدعة المعاندين، فشكر الله الكريمُ لهم سعيهم وأعلاه، وجزاهم عن الأُمة خير الجزاء وأوفاه.

ثم إنّ جماعة ممن خالطتهم الخرافات، واستحوذت على عقولهم البدع والمنكرات بدعوى التجديد والتنوير، وهم في الحقيقة أهل تخريب وتدمير؛ قد حَكَّموا عقولهم القاصرة في نصوص السنة المطهرة ليردوا منها ما خالف عقولهم بعقولهم ولو صحّ عن النبي ﷺ، وليقبلوا منها ما يوافق هواهم وعقولهم ولو لم يصح عنه ﷺ

بل إنّ منهم من يشكك في الثوابت والأصول ليصل بعد ذلك للطعن في سنة الرسول ﷺ، كطعن بعضهم في عدالة الصحابة، ومتى شُكك في عدالتهم سقط الاحتجاج بخبرهم، وما هذا إلا لإسقاط السنة كلها وذهاب الدين بأكمله.

وكان من جملة من وقع في هذه الانحرافات، وأسقط نفسه بجملة من

---

(١) سورة الحجر، آية: ٩.

الانتقادات المتناقضات؛ الدكتور: حسن بن عبد الله الترابي السوداني، فقد اشتهر من أقواله ما يُبين طعنه بالثوابت والسنن، وبالأصول المحكمة فضلاً عن الفروع التابعة، وقد جمعتُ في هذا البحث شيئاً من شبهه حول السنة المطهرة خاصّة، مع الرد عليه وبيان الحق بدليله فيها مستعيناً بالله عز وجل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تظهر أهمية هذا الموضوع وأسباب اختياره من خلال النقاط الآتية:

١) الدفاع عن الأصول والثوابت الإسلامية.

٢) حماية السنة النبوية المطهرة وصيانتها مِن شبهات الزائغين.

٣) بيان فضل الدين الإسلامي وشموليته، وأنه لا يوجه إليه من الطعون ما يؤثر حقيقة فيه، وإنما هي شبه لا قيمة لها ولا وزن.

٤) الرد على بعض المـُدَّعين للعلوم من أهل الأهواء ممن اشتهر كلامهم وانتشر، إذ الأصل طمس أمثال هؤلاء لو لم تنتشر آراؤهم ويتأثر بها بعض المغرورين.

٥) الحد من انتشار بدع هؤلاء من خلال الرد على شبههم وتفنيدها من أهل العلم وطلابه.

ثانياً: الدراسات السابقة:

وُجد من أهل العلم والفهم من انبرى للرد على شبهات حسن الترابي إما كتابةً في كتب ومقالات وصُحف ومنشورات وفتاوى، وإما مشاهدةً وسماعاً من خلال حلقات فيديو مصورة للرد عليه، ونحو ذلك، ولم أقف على من انبرى لرد ودحض شبهه حول السنة خاصة، وإنما يجمعون بينها وبين العقائد وغيرها في الرد، وأما بحثي هذا فحول شبهه في السنة المطهرة خاصة، ومن هذه الردود:

١) كتاب "الرد المبين على الشيخ الترابي فيما أنكره من الدين"، تأليف: محمد عبد العليم أحمد، جمع فيه شبهات الترابي حول الثوابت من العقائد وغيرها وفندها، وقد جاء الكتاب في أربع وسبعين ومائة ورقة.
٢) كتاب "الرد القويم لما جاء به الترابي والمجادلون عنه من الافتراء والكذب المهين".
٣) كتاب "ما خالف فيه الترابي ما هو معلوم من الدين ضرورة"، كلاهما تأليف: الأمين الحاج محمد أحمد.
٤) نظرات شرعية في فكر الدكتور حسن الترابي، لسليمان بن صالح الخراشي، وهو مقال على موقع صيد الفوائد.
٥) رد مفتي عام المملكة العربية السعودية عليه في فتواه بجواز زواج الكتابي من المسلمة وغيرها، وهو مبثوث عبر موقعه بالإنترنت.
٦) مقال بعنوان: ضلالات الترابي لأبي عبد الرحمن وهو عضو في منتدى أنصار السنة، وفيه كتب مقاله هذا.

ثالثاً: خطة البحث:

قسّمتُ البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس، وذلك على النحو التالي:

المقدمة: واشتملت على افتتاحية الموضوع، وأهميته، وأسباب اختياره، وبعض الدراسات السابقة فيه، وخطة البحث، والمنهج المتبع فيه.

المبحث الأول: الطعن بالأصول الثابتة في السنة النبوية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: دعواه عدم التسليم بعدالة الصحابة.

المطلب الثاني: دعواه عدم الاكتفاء بالقرآن والسنة، وأن المجتمع بحاجة لفقه جديد.

المطلب الثالث: دعواه أنَّ العقل هو الطريق الوحيد للوصول للحقيقة.

المبحث الثاني: رد بعض نصوص السنة الثابتة، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: طعنه في حكم قتل المرتد في الإسلام.

المطلب الثاني: دعواه تقديم قول الكافر على قول الرسول ﷺ في الأمور العلمية.

المطلب الثالث: دعواه جواز تزوج الكافر الكتابي مِن المسلمة.

المطلب الرابع: دعواه انتهاء الجهاد وأنه كان في الزمن الماضي فقط.

المطلب الخامس: دعواه أنَّ ظهور المسيح من جديد غير صحيح.

المطلب السادس: إنكاره عذاب القبر.

ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج.

ثم ثَبَت المصادر والمراجع.

رابعاً: منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، وذلك وفق الخطوات الآتية:

١) سُقتُ شبهة الدكتور الترابي كما هي أولاً، ثم شرعتُ في الرد عليها.

٢) عزوتُ أقواله لمصادرها من الكتب أو المقالات أو المسموعات الخاصة به.

٣) خرجت الأحاديث التي استدللتُ بها على بطلان شبهه ونحو ذلك من مصادرها الأصيلة، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به، وإن كان في غيرها ذكرتُ أشهر مَن أخرجه مبيناً مداره وما فوقه، وحكمتُ على الحديث ونقلتُ من أحكام العلماء عليه إن وُجدت، أفعل ذلك كله في الحاشية.

٤) عزوت كلام الأئمة إلى مصادرهم الأصيلة إلا إذا تعذر ذلك؛ فأعزوه لأقربها منها.

٥) رسمت الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وعزوتها بذكر اسم السورة ورقم الآية في الحاشية.
٦) وضعت الأحاديث النبوية بين قوسين هلاليين متتابعين من الجهتين كما يلي: (())، وغمّقت الخط فيها.
٧) وضعت الآثار والنقولات النصيّة بين علامتي تنصيص كما يلي: " ".
٨) شرحت الكلمات الغريبة، ونقلت من كلام الشراح ما يبين المقصود في الحديث متى احتيج إليه.

والحمد لله رب العالمين

المبحث الأول

الطعن بالأصول الثابتة في السنة النبوية

سأتناول في هذا المبحث طعن الترابي بالأصول الثابتة في السنة النبوية، وقد قسمته إلى ثلاثة مطالب: المطلب الأول: دعواه عدم التسليم بعدالة الصحابة، والمطلب الثاني: دعواه عدم الاكتفاء بالقرآن والسنة، وأن المجتمع بحاجة لفقه جديد، والمطلب الثالث: دعواه أنَّ العقل هو الطريق الوحيد للوصول للحقيقة، وبيان ذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: دعواه عدم التسليم بعدالة الصحابة

قال الترابي في محاضرة ألقاها في الخرطوم بتاريخ ١٤٠٢/١٠/٢٢هـ:

"كلُّ الصحابة عدول ليه؟؟! ما شرط"، وله نصوص كثيرة تدور في هذا المعنى في تسجيلاته ولقاءاته.

الجواب عن الشبهة: لمـَّا بعث الله تعالى نبيه ﷺ بالرسالة العظمى وبالدين الخاتم اختار لصحبة نبيه ﷺ خير الناس في خير البقاع، وجعلهم خير أُمة أُخرجت للناس، وعدَّلهم جميعاً بنص القرآن الكريم وبصحيح حديث النبي ﷺ؛ لأنهم هم وعاة حديث النبي ﷺ ونقلتُ الكتاب والسنة للأُمة، فمن الأدلة القرآنية الدالة على عدالتهم قوله عز وجل: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[1]، وأول وأولى مَن يدخل في هذه الآية المباركة مِن هذه الأمة هم أصحاب النبي ﷺ المخاطَبون بها، بل إن من أهل العلم من يخصصها في الصحابة فقط، قال ابن عطية: "واختلف المتأولون في معنى قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ فقال عمر بن الخطاب: هذه لأولنا، ولا تكون لآخرنا، وقال عكرمة:

(١) سورة آل عمران، الآية: ١١٠

نزلت في ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة وأُبي بن كعب ومعاذ بن جبل.

قال القاضي أبو محمد: يريد ومَن شاكَلَهم، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ إلى المدينة.

قال القاضي: فهذا كله قول واحد، مقتضاه أنَّ الآية نزلت في الصحابة، قيل لهم: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾، فالإشارة بقوله: أُمَّةٍ إلى أُمة محمد معينة، فإنَّ هؤلاء هم خيرها"[1] انتهى.

ثم ذكر الأقوال الأخرى وكلها لا يخلو منها دخول الصحابة -رضي الله عنهم- في الآية دخولاً أولياً.

ومن تلكم الآيات الدالة على عدالة الصحابة جميعاً -رضوان الله عليهم- قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾[2]؛ فأثبت عز وجل رضاه عن الصحابة كلهم السابقين منهم والتابعين لهم، وكذا أعد لهم جميعاً جنات النعيم والأنهار الجارية، ووعدهم الخلود بها؛ ولا يكون هذا إلا لمن كان عدلاً في دينه وتقياً في نقله، قال ابن كثير -رحمه الله- عند هذه الآية: "يخبر تعالى عن رضاه عن السابقين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، ورضاهم عنه بما أعدَّ لهم من جنات النعيم، والنعيم المقيم"، ثم سرد من أقوال الصحابة والتابعين ما يبين فضل الصحابة ومكانتهم ويُظهر معنى الآية ثم قال:

"فقد أخبر الله العظيم أنه قد رضي عن السابقين الأولين من

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٤٨٩/١).

(٢) سورة التوبة: الآية: ١٠٠

المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان؛ فيا ويل من أبغضهم أو سبهم أو أبغض أو سب بعضهم، ولا سيما سيد الصحابة بعد الرسول وخيرهم وأفضلهم، أعني الصديق الأكبر والخليفة الأعظم أبا بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه؛ فإنَّ الطائفة المخذولة مِن الرافضة يعادون أفضل الصحابة ويبغضونهم ويسبونهم، عياذاً بالله من ذلك. وهذا يدل على أن عقولهم معكوسة، وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن، إذ يسبون مَن ﷺ؟! وأما أهل السنة فإنهم يترضون عمَّن ﷺ، ويسبون مَن سبَّهُ اللهُ ورسولُه، ويوالون من يوالي الله، ويعادون من يعادي الله، وهم متبعون لا مبتدعون، ويقتدون ولا يبتدون، ولهذا هم حزب الله المفلحون وعباده المؤمنون"[(١)].

وأما الأحاديث الدالة على عدالة الصحابة جميعاً من سنة النبي ﷺ فكثيرة جدًّا، ومن أشهرها قوله ﷺ: ((خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم))[(٢)].

ومنها قوله ﷺ: ((النجوم أَمَنَةٌ للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أَمَنَةٌ لأصحابي، فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أَمَنَةٌ لِأُمّتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أُمّتي ما يوعدون)) رواه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ))[(٣)].

---

(١) تفسير ابن كثير (٢٠٣/٤).

(٢) صحيح البخاري "كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ"(٣/٥) برقم: (٣٦٥١)، وصحيح مسلم "كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم" (١٩٦٢/٤) برقم: (٢٥٣٣).

(٣) في صحيحه "كتاب فضائل الصحابة، باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة" (١٩٦١/٤) برقم: (٢٥٣١).

وهذه نصوص عامة تدل على فضل الصحابة وعلو مكانتهم وفضلهم وعدلهم، وقد ساق الخطيب البغدادي في كتابه (الكفاية) باباً كاملاً في إثبات عدالة الصحابة فقال: "باب ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة، وأنه لا يُحتاج للسؤال عنهم، وإنما يجب ذلك فيمن دونهم كل حديث اتصل إسناده بين من رواه وبين النبي ﷺ لم يلزم العمل به إلا بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظر في أحوالهم، سوى الصحابي الذي رفعه إلى رسول الله ﷺ؛ لأن عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم واختياره لهم في نص القرآن"[1] ثم ساق من الأدلة عدداً طيباً من الآيات القرآنية والأخبار النبوية، وسبق ذكر بعضها، ثم قال مؤكدًا ما ذكره في ترجمة الباب: "وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم المطلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق لهم".

ثم بيّن ﷺ أنهم ولو لم يرد في تعديلهم ما ورد في نصوص الوحيين لاقتضى حالهم من النصرة والهجرة وغيرهما أن يُعدّلوا ويُزكّوا بها، فقال: "على أنه لو لم يرد من الله عز وجل ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد، والنصرة، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين؛ القطع على عدالتهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمُزكّين الذين يجيؤن من بعدهم أبد الآبدين"[2].

ولا شكَّ أنّ الطعن فيهم أو التشكيك في عدالتهم يستوجب الطعن والتشكيك فيما رووه عن النبي ﷺ، ويستلزم هذا الطعن بالدين كله، ولذا يقول

(١) الكفاية للخطيب (ص: ٤٦).

(٢) الكفاية للخطيب (ص: ٤٨).

الإمام أبو زرعة الرازي فيما رواه عنه الخطيب وغيره: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق؛ وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحابُ رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودَنا لِيبطِلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة"(١).

وفيما سبق ذِكرٌ لبعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والآثار السلفية الدالة على بطلان دعواه، ونقض بلواه، التي شابه فيها الرافضة، ووافق فيها الشيعة المـُبغَضة.

المطلب الثاني: دعواه عدم الاكتفاء بما وصلنا من القرآن والسنة، وأن المجتمع بحاجة لفقه جديد

قال الترابي: "ومن المعوِّقات: هناك من يقول: بأنَّ عندنا ما يكفينا من الكتاب والسنة وهذا وهمٌ شائع، إذ لا بُدَّ أن ينهض علماء فقهاء، فنحن بحاجة إلى فقه جديد لهذا الواقع الجديد"(٢).

الجواب عن هذه الشبهة: ينقض الترابي في كلماته هذه أصلاً عظيماً مِن أصول الإسلام، ومنهجاً قويماً من مناهج الدين، والذي اتفقت عليه الأُمة الإسلامية منذ نزول قول الله تعالى على نبيه ﷺ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ (٣)، هذه الآية العظيمة والتي نزلت على نبينا ﷺ وهو واقف في أعظم مناسك الحج؛ في عرفة، وكان ذلك في حجة الوداع، وفي يوم جمعة؛ تعدّ مِن أعظم مِنن الله علينا، إذ أكمل لنا ربُّنا الدين، وأتم علينا النّعمة، وبين لنا الحلال والحرام، ورضي

(١) أخرجه الخطيب في الكفاية (ص: ٤٩).

(٢) في كتابه تجديد الفكر الإسلامي (ص: ٢٥).

(٣) سورة الإنعام، الآية: ٣.

لنا هذا الإسلام العظيم ديناً نتبعه ونعيش في ظلاله، يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله: "هذه الآية نزلت في آخر حياة النبي ﷺ في حجة الوداع، وقد قيل: إنه لم ينزل بعدها حلال ولا حرام كما قال السُّدي وغيره"(١).

ويقول الشاطبي-رحمه الله-: "إن الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان لأن الله تعالى قال فيها: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾"، إلى أن قال: "وثبت أن النبي ﷺ لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يُحتاج إليه في أمر الدين والدنيا وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة"(٢).

والعجب أن ترى رجلاً منتسباً للإسلام يقول هذا القول، بل الأعجب من هذا أن تجد يهودياً يفهم الآية ويُدرك معناها وما وراءها ولا يفهمها هذا الترابي، ففي الصحيحين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((أنّ رجلًا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرؤونها، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا. قال: أيُّ آية؟ قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾، قال عمر رضي الله عنه: قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ، وهو قائم بعرفة، يوم جمعة))(٣).

فهذا اليهودي رأى كمال وجمال نعمة الله على المسلمين إذ تفضل عليهم بإتمام الدين، فحسدهم بذلك، وبين أنها لو نزلت في اليهود لاتخذوها

(١) فتح الباري لابن رجب (١٦٩/١).

(٢) الاعتصام (٦٤/١-٦٥).

(٣) صحيح البخاري "كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه" (١٨/١) برقم: (٤٥) -واللفظ له-، وصحيح مسلم "كتاب التفسير" (٢٣١٢/٤) برقم: (٣٠١٦) وما بعده.

عيداً لما فيها من الفضل والنعمة، فصرّح ولم يسكت، وهذا الترابي يستهزئ بمدلول الآية بل منطوقها قائلاً: "وهذا وهمٌ شائع"!!.

ولا شك أن دين الله الذي أكمله بنزول الوحيين الكتاب والسنة شامل للناس كافة، يقول تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (١).

وهو شاملٌ لجميع نواحي الحياة، فدين الإسلام يُنظم علاقة الإنسان بنفسه وبغيره وقبل ذلك بربه، يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (٢).

وقد اشتمل هذا الدين على ما يُؤمر به الإنسان مِن أحكام الحلال والحرام، واشتمل على ما يُصلح دنياه ويَصلُح هو لها، فشمولية الإسلام ونصوصه العامة يدخل فيهما كل ما يحتاج إليه البشر إلى قيام الساعة، يقول الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ (٣)، ويُبين القرآن الكريم أن الإنسان الموحد لله في عبادته كلها من صلاة ونُسك، بل وفي حياته كلها الدينية والدنيوية، وفي مماته أيضاً وبعد مفارقة الدنيا هو ملك لله خاضع له ولإرادته؛ فيقول تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ (٤)؛ فكيف لا يُبين له ما يُصلح دينه ودنياه وآخرته في كتابه المنزل، وعلى لسان نبيه الخاتم!؟

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٥٨.

(٢) سورة البقرة، الآية: (٢٠٨).

(٣) سورة النحل، الآية: (٨٩).

(٤) سورة الأنعام، الآية: (١٦٢).

بل إننا نجد في السنة النبوية الصحيحة أن رجلاً قال لسلمان الفارسي ﷺ: ((قد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخِراءَة قال: فقال: أجل، لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط، أو بول، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم))[1]؛ فإذا كان ﷺ قد نبه أصحابه كيف يصنعون عند قضاء الحاجة أفلا يكون دينه وسنته شاملة لكل جوانب الحياة!!، أفلا يعقلون؟!!

فليس لأحد بعد كل هذه النصوص القرآنية والأحاديث النبوية أن يقول كما قال هذا الترابي، ولا أن يزعم أن نصوص الوحيين لا تكفي لواقعنا الجديد، بل الواجب في الفقهاء والعلماء أن ينظروا في النصوص فما وافقها وأقرته من مصالح الدنيا ونوازل المسائل أقروه، وما خالفها ردوه، وليس العكس.

المطلب الثالث: دعواه أنَّ العقل هو الطريق الوحيد للوصول للحقيقة

يقول الترابي: "أمَّا المصدر الذي يتعيَّنُ علينا أن نُعيد إليه اعتباره كأصل له مكانته فهو العقل"[2].

وهذا مع ما ينضم إلى أقواله الأخرى من دعوى التجديد والتحرر وعدم التقيد والانقياد وطعنه لما جاء في المنقولات دليل واضح على تقديمه للعقل على النقل، بل إننا سنجد في الفصل الآتي من الأمثلة ما يُصرح فيه بأنّ عقله لا يقبله، وهو بهذا بئس خلف لبئس سلف، وفي رد هذه الشبهة أقول:

إن الله تعالى أمرنا بالتّدبر والتّفكر والتّعقل في غير ما آية كريمة من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه "كتاب الطهارة، باب الاستطابة" (١/٢٢٣) برقم: (٢٦٢).
(٢) تجديد الفكر الإسلامي (ص: ٢٦).

القـرآن الكـريم، كقولــه تعــالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾﴾[١]، وقال تعالى: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾[٢]، وأعطى للتدبر والتعقل منزلته اللائقة به والقاصرة عن إدراك كثير من الأمور، فهو وإن أمر بالنظر والتعقل ولم يهملهما إلا إنه عز وجل لم يجعلهما أصلاً يُهتدى بهما لمعرفة الخالق وتوحيده ودينه، ولهذا فإنه تعالى أرسل الرسل وأنزل الكتب ليقيم بذلك الحجة على خلقه، ويبين لهم شريعته ودينه الذي يرتضيه، وأمر بعد ذلك بالنظر والتعقل فيما يقود لصحة هذا، فكان الأمر باستخدام العقل تبعاً للوحي لا حكماً عليه أو سابقاً له، ووعد بأنه لا يعذب إلا من بلغته الدعوة النبوية فأعرض عنها؛ قال الحق جل وعلا: ﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[٣]، وقــال تعــالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ ٱلضَّلَٰلَةُ ۚ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾﴾[٤]، وأمــر تعــالى كــذلك بطاعة رسوله واتّباع أمره فقال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾[٥].

يقول الإمام الطبري –رحمه الله– موضحاً المراد: "لم يكن لمؤمن بالله ورسوله، ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله في أنفسهم قضاء أن يتخيروا من

(١) سورة البقرة: الآية: (٢٤٢).
(٢) سورة الذاريات، الآية: (٢١).
(٣) سورة الإسراء، الآية: (١٥).
(٤) سورة النحل، الآية: (٣٦).
(٥) سورة الأحزاب، الآية: (١٣٦).

أمرهم غير الذي قضى فيهم، ويخالفوا أمر الله وأمر رسوله وقضاءهما فيعصوهما، ومن يعص الله ورسوله فيما أمرا أو نهيا فقد جار عن قصد السبيل، وسلك غير سبيل الهدي والرشاد"[1].

وأما الأحاديث والآثار فكثيرة جداً في بيان تقديم النصوص القرآنية والنبوية على العقل، وأنه لا يجوز تقديم العقل عليها بزعم أنه لا يتقبلها كما فعله كثير من المبتدعة قديماً وحديثاً، ومن ذلك قول علي ﷺ: ((لو كان الدين بالرأي، كان باطن القدمين أولى وأحق بالمسح من ظاهرهما، ولكني رأيت النبي ﷺ مسح ظاهرهما))[2]، فها هو عليٌ ﷺ امتنع من تقديم عقله –مع أن الظاهر سلامة قوله– على النص الصريح الصحيح.

فتبين مما مضى أن تقديم العقل على النقل الصحيح بزعم ودعوى عدم موافقة العقل للنص أمر باطل، ترده النصوص الشرعية الصحيحة الصريحة، وتأباه العقول السليمة الصريحة فإنها تتيقن ضعفها وقصورها في إدراك كل شيء، وفي هذا يقول أبو الزناد: "إن السنن ووجوه الحق لتأتي كثيراً على خلاف الرأي، فما يجد المسلمون بدًّا من اتباعها من ذلك أن الحائض تقضي الصيام، ولا تقضي الصلاة"[3].

(١) تفسير الطبري (٢٠/٢٧١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه "كتاب الطهارة، باب كيف المسح" (١/٤٢) برقم: (١٦٢)، والنسائي في الكبرى "كتاب الطهارة، المسح على الرجلين" (١/١٢٠) برقم: (١١٩).

(٣) أورده البخاري في صحيحه معلقاً (٣/٣٥) عن أبي الزناد؛ عبد الله بن ذكوان.

المبحث الثاني

رد بعض نصوص السنة الثابتة

سأتناول في هذا المبحث رد الترابي لبعض نصوص السنة النبوية الثابتة، وقد قسمته إلى ستة مطالب: المطلب الأول: طعنه في حكم قتل المرتد في الإسلام، والمطلب الثاني: دعواه تقديم قول الكافر على قول الرسول ﷺ في الأمور العلمية، والمطلب الثالث: دعواه جواز تزوج الكافر الكتابي مِن المسلمة، والمطلب الرابع: دعواه انتهاء الجهاد وأنه كان في الزمن الماضي فقط، والمطلب الخامس: دعواه أنَّ ظهور المسيح من جديد غير صحيح، والمطلب السادس: إنكاره عذاب القبر، وبيان ذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: طعنه في حكم قتل المرتد في الإسلام

قال الترابي في مقابلة له مع جريدة المحرر [العدد: ٢٦٣، آب ١٩٩٤]: "حديث المرتد حديث قصير جاء في سياق العلاقات الحربية، كان المسلمون يشفقون من المسلم إذا ارتد ورأوه في صف المقاتلين هنالك هل يعصمه إسلامه السابق من قتله إذا قدروا عليه في ميدان القتال، فقال لهم الرسول ﷺ: ((من بدل دينه وفارق الجماعة فاقتلوه))[(١)].

ولكن الناس انتزعوا هذا الحديث من أسبابه الخاصة، ونسخوا به أصلاً من أصول الدين هو حرية العقيدة! كيف لعاقل أن يتصور أن الله سبحانه الذي لم يكره أحداً يبيح لنا أن نكره أحداً على الإيمان؟"[(٢)].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، ١٧/ ٣٣٤، برقم (٦٩٢٢).

(٢) فكر الترابي (١/٤)، ورابط المقال هو:

p-#١&part=٤ page=/read٩١١٣https://ketabonline.com/ar/books/

الجواب عن الشبهة: من المعلوم من الدين بالضرورة أنه لا يجوز للمسلم أن يرتد عن دينه ولا أن يفارق جماعة المسلمين متى دخل معهم، وأن من فعل ذلك فله عذاب عظيم في الدنيا وهو القتل، وفي الآخرة وهو الخلود في النار؛ دلّ على هذا الكتاب والسنة والإجماع:

أما الكتاب فيقول الله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾ (١).

وأما من السنة النبوية فقد ثبت عن النبي ﷺ في عدة أحاديث أن المرتد عن الإسلام يُقتل، فمن ذلك ما أخرجه البخاري في (صحيحه) عن عكرمة مولى ابن عباس قال: ((أُتِي عليٌّ رضي الله عنه بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لنهي رسول الله ﷺ: لا تعذبوا بعذاب الله، ولَقَتلتُهم، لقول رسول الله ﷺ: مَن بدَّلَ دينه فاقتلوه))(٢).

والشاهد من هذا الحديث قوله ﷺ: ((من بدّل دينه فاقتلوه)) فإن ابن عباس رضي الله عنهما استدل به على قتل المرتدين بدل إحراقهم، وليس في شيء من الحديث ما زعمه الترابي من التقاء المسلمين بالمرتدين في المعركة، وأن النبي ﷺ أمرهم بقتلهم لذلك، بل لم أجد سبباً يشبه هذا السبب في أسباب ورود هذا الحديث بل ولا في أسباب روايته.

ويؤكد هذا ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي بردة، عن أبيه، أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وفيه أن النبي ﷺ قال له: ((ولكن اذهب أنت يا أبا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٧

(٢) "كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد" (١٥/٩)، برقم: (٦٩٢٢).

موسى، أو يا عبد الله بن قيس، إلى اليمن، ثم أتبَعَهُ معاذ بن جبل، فلما قَدِم عليه أَلقى له وِسادة، قال: انزِل، وإذا رجلٌ عنده مُوثَق، قال: ما هذا؟ قال: كان يهوديًا فأسلم ثم تهوَّد، قال: اجلس، قال: لا أجلس حتى يُقتل، قضاءُ الله ورسوله، ثلاث مرَّات، فأمر به فقُتِل))[١].

والشاهد منه قول معاذ ﷺ: ((لا أجلس حتى يُقتل، قضاءُ الله ورسوله، ثلاث مرَّات، فأمر به فقُتِل))؛ وهذا واضح الدلالة على أن قتل المرتد لم يكن في أرض معركة كما زعم الترابي، بل في بلاد لم يقع فيها اقتتال، وليس هو في حديث ابن عباس الذي ذكر عنده هذه الشبهة الباطلة، بل في حديث صحابي آخر، وهذا يؤكد ضعف الترابي علمياً بل أنه معدم في ذلك.

ومن أدلة قتل المرتد في السنة ما رواه الشيخان مِن حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يحلُّ دم امرِئٍ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله وأَنّي رسولُ الله، إلا بإحدى ثلاث: الثَّيبُ الزاني، والنَّفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة))[٢].

والشاهد فيه قوله ﷺ: ((والتارك لدينه المفارق للجماعة))، فالتارك للدين هو المرتد؛ قال النووي–رحمه الله–: "فهو عام في كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام"[٣]، والمفارق

(١) صحيح البخاري "كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة" (١٥/٩)، برقم: (٦٩٢٣) –واللفظ له–، وصحيح مسلم "كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة" (١٤٥٦/٣) برقم: (١٧٣٣).

(٢) صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم، ١٣٠٢/٣برقم (١٦٧٦).

(٣) المنهاج للنووي (١٦٥/١١).

للجماعة يدخل فيه المرتد عن الدين بالكلية ويدخل فيه من خرج على جماعة المسلمين؛ قال القاضي عياض-رحمه الله-: "التارك لدينه المفارق للجماعة: عامٌّ في كل مفارق للإسلام بأي ردة كانت بيِّنة، وفي قوله: المفارق للجماعة؛ حجة على قتل الخوارج وأهل البدع وغيرهم، وقتلهم إذا منعوا أنفسهم من إقامة الحق عليهم وقاتلوا على ذلك، وفي قتال أهل البغي وقتلهم وفى كل خارج على الجماعة، كان خروجه كفراً أو غيره"(١).

وأما الإجماع: فقد نقله غير واحد من أهل العلم من ذلك قول ابن قدامة -رحمه الله-: "وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتد. وروي ذلك عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ومعاذ، وأبي موسى، وابن عباس، وخالد، وغيرهم -رضي الله عنهم-، ولم يُنكَر ذلك، فكان إجماعًا"(٢).

المطلب الثاني: دعواه تقديم قول الكافر على قول الرسول ﷺ في الأمور العلمية

قال الترابي في محاضرة له بجامعة الخرطوم بتاريخ ١٤٠٢/١٠/٢٢هـ: "في الأمور العلمية يُمكن أن آخذ برأي الكافر وأترك رأي النبيِّ ﷺ ولا أجد في ذلك حرجاً البتة".

الجواب عن الشبهة: من المعلوم من الدين بالضرورة أن النبي ﷺ يُوحى إليه من ربه ولا ينطق عن هواه، بل كل ما يتكلم به فهو من عند الله، وهو أقسام: إما أن يكون قرآناً يُتلى وهو المتعبد بتلاوته، وإما أن يكون حديثاً قُدسياً نقله النبي ﷺ عن الله تعالى، وإما أن يكون كلاماً نطق به أو فعلاً فعله أو تقريراً قرره أو أقره مما يدل على حكم في الشرع أو تبليغ له، أو إخبار عن أمر مغيب مضى أو سيقع، أو إخبار عن مسألة غيبية

(١) إكمال المُعلم (٤٧٧/٥).

(٢) المغني لابن قدامة (٣/٩).

علميــة؛ يقــول الله تعــالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾[١]، ويقول النبي ﷺ: ((أَلَا إني أُوتيتُ الكتاب ومثله معه، أَلا إنّي أُوتيت القرآن ومثله معه، أَلا يُوشِك رجل ينثني شبعانًا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه...))[٢] الحديث.

ويــدخل فــي عمــوم هــذه النصــوص القرآنيــة والنبويــة –ولا شــك– الأحاديث التي أخبر فيها النبي ﷺ عن الأمور العلمية متى صحّت عنه، بل لقائل أن يقول: إن دخول هذه الأخبار أولى من غيرها إذ النبي ﷺ لم يشتغل بالأمور العلمية ونحوها، بل كان ﷺ أُمياً لا يقرأ ولا يكتب، وإنما يوحى إليه بها، فمن قدّم قول أحد من المسلمين فضلاً عن الكافرين على قوله فقد أعظم الفِرية، وأزرى بنفسه، وخالف قوله ﷺ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧﴾[٣].

ومن أهم المهمات أنه إذا قرر أحد من المسلمين أو الكافرين تقريراً علمياً يُخالف قول النبي ﷺ مخالفة واضحة فإن الواجب رد قوله واتباع قول النبي ﷺ، فالمسلم لا يجوز له اتباع قول رجل قد يكون أصاب أو أخطأ، وترك قول النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، وأمثلة الأحاديث العلمية التي لا يجوز ردها لمخالفة أحد من الناس لها كثيرة، وحصرها لا يكون في هذا

---

(١) سورة النجم، الآية: ٣-٤.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه "كتاب السنة، باب في لزوم السنة" (٤/٢٠٠)، برقم: (٤٦٠٤)، وأحمد في مسنده (٢٨/٤٢٩) –واللفظ له– وغيرهما من طرق عن حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عوف، عن المقدام بن معدي كرب ¢، عن رسول الله ‘، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم والألباني.

(٣) سورة الحشر، الآية: ٧.

الموضع، والله المستعان.

المطلب الثالث: دعواه جواز تزوج الكافر الكتابي مِن المسلمة

قال الترابي في "مجلة الإرشاد اليمنية، محرم وصفر ١٤٠٨هـ": "أمرُ الزواج بين المسلمين وأهل الكتاب: فيُعتبر جائزاً بنصِّ الكتاب المسلم من الكتابية، وعكسه، غالب الفقهاء على غيره؛ خشية الفتنة على المسلمة واعتبارات أُخرى تقديرية استُنبطت من النصوص، لكن لا يُوجد قطعي صريح".

وقال أيضاً في "جريدة الشرق الأوسط عدد ٩٩٩٤، في: ١٤٢٧/٣/١١هـ": "التخرُّصات والأباطيل التي تمنع زواج المرأة المسلمة من الكتابي لا أساسَ لها من الدين، ولا تقوم على ساق من الشرع الحنيف...وما تلك إلاَّ مجرَّد أوهام، وتضليل، وتجهيل، وإغلاق، وتحنيط، وخدع للعقول، الإسلامُ منها براء".

والحق أن الإسلام من قولك أنت يا ترابي براء، فقد –والله– خالفت بقولك كتاب الله وسنة نبيه وما أجمع عليه المسلمون:

فأمّا القرآن: فقد حرَّم الله تعالى زواج المسلمة مِن الكافر فقال: ﴿وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْۚ وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكُمۡۗ أُوْلَٰٓئِكَ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلۡجَنَّةِ وَٱلۡمَغۡفِرَةِ بِإِذۡنِهِۦۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ ٢٢١﴾ (١).

يقول شيخ المفسرين أبو جعفر ابن جرير الطبري–رحمه الله–: "يعني تعالى ذكره بذلك، أنّ الله قد حرَّم على المؤمنات أن ينكحن مشركًا كائنًا من كان المشرك، ومن أيّ أصناف الشرك كان، فلا تنكحوهنَّ أيها المؤمنون منهم، فإنّ ذلك حرامٌ عليكم، ولَأَن تزوجوهنّ مِن عبدٍ مؤمن مصدق

(١) سورة البقرة، الآية: (٢٢١).

بالله وبرسوله وبما جاء به من عند الله، خير لكم من أن تزوجوهن مِن حر مشرك، ولو شرُف نسبه وكرم أصله، وإن أعجبكم حسبه ونسبه"[١].

ويقول الإمام الشافعي –رحمه الله–: "الآية نزلت في تحريم نساء المؤمنين على المشركين وفي مشركي أهل الأوثان، فالمسلمات محرمات على المشركين منهم بالقرآن على كل حال، وعلى مشركي أهل الكتاب لقطع الولاية بين المشركين والمسلمين وما لم يختلف الناس فيه علمته"[٢].

فهذا النص يُعد نصاً قطعياً صريحاً في النهي عن تزويج المشركين –ومنهم أهل الكتاب– من المؤمنات، وفيه ردٌّ على زعم الترابي: "لكن لا يُوجد قطعي صريح".

وأما من السُّنة فعن ابن عباس رضي الله عنهما: ((أن رسول الله ﷺ ردَّ ابنته زينب على أبي العاص ابن الربيع، وكان إسلامها قبل إسلامه بست سنين على النكاح الأول، ولم يحدث شهادة ولا صَدَاقًا))[٣].

وجه الدلالة: أنه لو كان يجوز للمسلمة البقاء تحت المشرك لبقيت زينب تحت زوجها حال كونه مشركاً، ولكن لمـَّا كان الشرع يمنع من ذلك هاجرت للنبي ﷺ حتى أسلم فردها النبي ﷺ عليه.

وأما الإجماع فقد حكاه غير واحد من أهل العلم منهم القرطبي إذ يقول: "أي لا تزوجوا المسلمة من المشرك، وأجمعت الأمة على أن المشرك

---

(١) تفسير الطبري (٤/٣٧٠).

(٢) الأم (٥/٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٢/٢٧٢) برقم: (٢٢٤٠)، والترمذي (٣/٤٤٠) برقم: (١١٤٣)، وابن ماجه (١/٦٤٧) برقم: (٢٠٠٩) من طرق عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس. وفي إسناده ضعف؛ فإن في رواية داود عن عكرمة مقال، لكن صححه الألباني بشواهده، انظر: إرواء الغليل (٦/٣٣٩).

لا يطأ المؤمنة بوجه، لما في ذلك من الغضاضة على الإسلام"[1].

فقد تبين بالكتاب والسنة والإجماع بطلان دعوى هذا الترابي، وهو بذلك ينادي على نفسه بالجهل في الدين.

المطلب الرابع: دعواه انتهاء الجهاد وأنه كان في الزمن الماضي فقط

قال الترابي في ندوة تلفزيونية حول الشريعة ونشرتها جريدة الأيام السودانية في ١٤٠٨/١١/٦هـ: "القتالُ حكم ماض، هذا قولٌ تجاوزه الفكر الإسلامي الحديث في الواقع الحديث، ولا أقولُ إنَّ الحكم قد تغير، ولكن أقول إنَّ الواقع قد تغير، هذا الحكم عندما ساد كان في واقع معين، وكان العالم كلُّه قائماً على علاقة العدوان لا يَعرف المسالمة ولا الموادعة، كانت إمبراطوريات إما أن تعدو عليها أو تعدو عليك، ولذلك كان الأمر كلُّه قتالاً في قتال أو دفاعاً في دفاع إن شئت".

الجواب عن هذه الشبهة من وجوه وقبل ذلك أقول: من المعلوم في دين الإسلام أنه لا يجوز قصر حكم أو تخصيصه أو تقييده إلا بدليل من الكتاب أو السنة، وأنه لا ينبغي تحكيم العقل في النصوص، ولكن لما كان الترابي ممن يقدم عقله القاصر على النصوص وفي فهم النصوص وصل لهذه النتيجة الباطلة والكلام المصادم للكتاب والسنة الصحيحة والإجماع.

فمن أدلة القرآن الكريم على أن الجهاد إنما شُرع لإعلاء كلمة الله، وفي سبيله لنشر دينه وإخراج البشرية من الظلم والطغيان إلى الهدى والإيمان، وأنه لم يُشرع للعداء ومصادمة الدول العظمى قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ

(١) تفسير القرطبي (٣/٧٢).

﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾[١]، فقد دلت الآية الكريمة على أن الجهاد لا يكون إلا في سبيل الله ولإعلاء كلمته، لا لأن المجتمع كله كان إما معتدي وإما مدافع.

وأما مِن السنة النبوية فعن سلمة بن نفيل الكِندي ﷺ قال: ((كنتُ جالسًا عند رسول الله ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله! أذال الناسُ الخيلَ، ووضعوا السلاحَ، وقالوا: لا جهاد، قد وضعت الحرب أوزارها، فأقبل رسول الله ﷺ بوجهه، وقال: كذبوا، الآن جاء القتال، ولا يزال من أُمتي أُمة يقاتلون على الحق، ويزيغ الله لهم قلوب أقوام، ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة، وحتى يأتي وعد الله، والخيل معقودٌ في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وهو يوحى إليَّ أنّي مقبوض غير ملبَّث، وأنتم تتبعوني أفنادًا، يضرب بعضكم رقاب بعض، وعقر دار المؤمنين الشام))[٢].

والشاهد منه قوله ﷺ: ((ولا يزال من أُمتي أُمة يقاتلون على الحق، ويزيغ الله لهم قلوب أقوام، ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة)): فبين صلوات الله وسلامه عليه أن الجهاد ماض إلى قيام الساعة، وهذا واضح في رد خزعبلات الترابي العقلية التي لم أقف على من ذكرها قبله.

بل أقول: إن ما علل به توقف الجهاد في هذا الزمان وأنه كان في الزمن الأول؛ لأن البيئة كانت تستلزم ذلك فأنت إما أن تعدو عليها أو تعدو

---

(١) سورة النساء، الآية ٧٦.

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى –واللفظ له– (٦/٢١٤) برقم: (٣٥٦١)، وفي الكبرى (٤/٣١١) برقم: (٤٣٨٦)، وأحمد في مسنده (٢٨/١٦٤) برقم (١٦٩٦٥)، والبزار (٩/١٥٠)، وغيرهم من طرق عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير، عنه به. وهذا إسنادٌ جيد، وقد صححه الألباني كما في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٥٧١).

عليك لازال في الأمم إلى يومنا هذا، بل لم ينقطع عصر من العصور من هذا، ونحن نرى الدول القوية تعتدي على الضعيفة ليومنا هذا، فلم لا يقول الترابي إن الجهاد مشروع في مقابل هذا!!

المطلب الخامس: دعواه أنَّ ظهور المسيح من جديد غير صحيح:

قال الترابي: في جريدة الشرق الأوسط عدد ٩٩٩٤ في ١٤٢٧/٣/١١هـ: "إنَّ ظهور المسيح -عليه السلام- من جديد غير صحيح"، وأنكر الأحاديث الواردة في ذلك، وردها بهواه، وزعم أنها معارضة للقرآن إذ الله قال: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا﴾[1]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾[2].

الجواب عن هذه الشبهة: إنّ الترابي في هذا يجري على أصله الذي ارتضاه لنفسه من تفسير النصوص بهواه ورأيه بعيداً عن فهم أهل العلم من المفسرين والراسخين في العلم، وضربه النصوص بعضها ببعض بدعوى أنها متعارضة بأدنى الشبه والحيَل، ولو كلّف نفسه البحث والتنقيب لأراح واستراح، ولكنه الجهل إذا جُمع إليه الهوى.

إنّ ما استدل به هذا الترابي من الآيتين السابقتين لم يوافق فيه الحق ولا اللغة ولا السنة ولا الإجماع، بل خالف كل ذلك وسأبينه -إن شاء الله-:

أما المعنى الصواب للآية الأولى: فإن أهل العلم والمفسرين قالوا المراد بالوفاة هنا أحد شيئين:

الأول: أنها محمولة على النوم، لأن القرآن الكريم قد جعل النوم وفاة

(١) سورة آل عمران، الآية: ٥٥.

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٧.

في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾﴾[٢]، وكان ﷺ إذا استيقظ من نومه قال: ((الحمد للّه الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور))[٣].

الثاني: من العلماء من حمل الوفاة في الآية على معنى القبض والحيازة، كما تقول: توفَّى فلانٌ دينه إذا قبضه إليه، فيكون معنى متوفيك على هذا قابضك منهم إليَّ حياً[٤].

والعلماء ذهبوا لأحد هذين القولين ليجمعوا بين النصوص كما هي القاعدة عند أهل السنة، فإنهم متى أمكنهم الجمع فعلوا ذلك لتتسق النصوص، مستدلين باللغة والسنة الصحيحة والقرآن والإجماع.

وأما الجواب عن استدلاله بالآية الثانية فأقول: إن ما زعمه بأن الوفاة هنا هي الموت قول باطل لا أصل له؛ فإنه لا خلاف بين أهل التأويل أن ذلك يكون يوم القيامة حين يسأله ربه ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ﴾[٥]، وعلى ذلك فلا إشكال أصلاً، لأن المسلمين أجمعين متفقون على أنَّ المسيح –عليه السلام– سيموت كما يموت سائر

(١) سورة الأنعام، الآية: ٦٠.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا نام، ٢٠٨٣/٤ برقم (٢٧١١).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٤٥٥/٦)، وتفسير ابن عطية (٤٤٤/١).

(٥) سورة المائدة، الآية: ١١٦

البشر، لعموم قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٥٧﴾﴾[1]، ولكن موته عند أهل الحق سيكون بعد نزوله من السماء، وقتله الدجال، وحكمه بشريعة محمد ﷺ، فقد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد)) متفق عليه[2].

وقد نقل غير واحد من علماء الأمة تواتر النصوص القاضية بنزول المسيح -عليه السلام-، منهم الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾[3]، فقد قال بعد أن ذكر الأقوال في معنى التوفي: "وأولى هذه الأقوال بالصحة عندنا قول من قال: معنى ذلك أني قابضك من الأرض ورافعك إليَّ، لتواتر الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الدجال))، ثم يمكث في الأرض مدة ذكَرها، اختلفت الرواية في مبلغها، ثم يموت فيصلي عليه المسلمون ويدفنونه"[4].

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٥٧

(٢) صحيح البخاري، "كتاب أحاديث الأنبياء، باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام" (١٦٨/٤) برقم: (٣٤٤٨)، وصحيح مسلم، "كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ" (١٣٥/١) برقم: (١٥٥).

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٥٥.

(٤) تفسير الطبري (٤٥٨/٦).

المطلب السادس: إنكاره عذاب القبر

قال الترابي في مقال له نُشر في صحيفة الوطن السودانية: "هناك من يقول بمنكر ونكير وعذاب داخل القبر، وهذا غير صحيح، فالإنسان حينما يموت تصعد روحه لله سبحانه وتعالى، أما الجسد فيتآكل وينتهي ولا يُبعث مرة أخرى، وإنما يقوم الله سبحانه وتعالى بخلق جسد جديد من الطين، الذي خلق منه الإنسان للروح نفسه".

الجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول: دل القرآن الكريم على ثبوت عذاب القبر ووقوعه على من يستحقه، فقال تعالى في جنود فرعون: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [1]، قال أبو الحسن الأشعري–رحمه الله–: "ومما يبين عذاب الكافرين في القبور قول الله تعالى": فذكر الآية ثم قال: "فجعل عذابهم يوم تقوم الساعة بعد عرضهم على النار في الدنيا غدوًا وعشيًا، وقال تعالى: (سنعذبهم مرتين) مرة بالسيف، ومرة في قبورهم، ثم يردون إلى عذاب غليظ في الآخرة"[2].

الوجه الثاني: ثبتت الأحاديث عن النبي ﷺ في نعيم القبر وعذابه، وفي سؤال الملكين منكر ونكير، بل تواترت عنه ﷺ؛ يقول شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: "فأما أحاديثُ عذاب القبر، ومسألة مُنكَر ونكير، فكثيرة متواترة عن النبيِّ ﷺ؛ مثل ما في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما: ((أن النبيَّ ﷺ مرَّ بقبرين، فقال: إنهما ليُعذَّبان، وما يعذبان في كبير؛ أمّا أحدهما، فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر، فكان لا يستتر مِن بوله، ثم دعا بجريدة رَطْبة، فشقَّها نصفين، ثم غرَز في كل قبر واحدةً،

(١) سورة غافر، الآية: ٤٦

(٢) الإبانة للأشعري (٢/٢٤٨-٢٤٩).

فقالوا: يا رسول الله، لِمَ فعلتَ هذا؟ قال: لعله يُخفَّف عنهما ما لَم ييبسا))[1]" إلى أن قال: "وفي صحيح مسلم وسائر السنن عن أبي هريرةَ ﷺ: أن النبيَّ ﷺ قال: ((إذا فرَغ أحدُكم من التشهد الأخير، فليقل: أعوذُ بالله من أربع: من عذابِ جهنَّم، ومن عذاب القبر، ومن فتنةِ المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدَّجَّال))[2]"[3].

ثم ساق –رحمه الله– عدداً من الأحاديث الدالة على ثبوت عذاب القبر ونعيمه، ومن رد كل هذه الأدلة لعقله كما فعل الترابي فهو والله ممن أضل السبيل وسار على غير هدى من ربه.

الوجه الثالث: ذكر شيخ الإسلام الأقوال الواردة عن بعض أهل البدع في مسألة نعيم وعذاب القبر وعلى من يقع أعلى الروح أم البدن أم على كليهما ومنها ما يوافق شبهة الترابي هذا، ثم قال: "فإذا عرفت هذه الأقوال الثلاثة الباطلة فاعلم أن مذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب وأن ذلك يحصل لروحه ولبدنه وأنّ الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة وأنها تتصل بالبدن أحيانًا فيحصل له معها النعيم والعذاب. ثم إذا كان يوم القيامة الكبرى أُعيدت الأرواح إلى أَجسادها وقاموا من قبورهم لرب العالمين. ومعاد الأبدان متفق عليه عند المسلمين واليهود والنصارى وهذا كله متفق عليه عند علماء الحديث والسنة. وهل يكون للبدن دون الروح نعيم أو عذاب؟ أثبت ذلك طائفة منهم وأنكره أكثرهم"[4].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب عذاب القبر من الغيبة والبول، ٣/ ٣٦٧ برقم (١٣٧٨).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر، ٣/ ٣٦٦ برقم (١٣٧٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/٢٨٦).

(٤) مجموع الفتاوى (٤/٢٨٥).

الخاتمة

من خلال هذا البحث توصلت إلى النتائج الآتية:

١) إن السنة النبوية الصحيحة محفوظة بحفظ الله تعالى لها، فلا يستطيع أحد أن ينتقدها أو يتقدم بين يديها.

٢) يُعد الترابي من أهل الشبه والطعن بالسنة النبوية الصحيحة إما طعناً بثبوتها، وإما طعناً بمدلولها والمراد منها.

٣) عامة شبه الترابي حول السنة النبوية لا تعدو كونها أفكاراً طرأت على مخيلته أو قلد فيها من سبقه من أمثاله؛ ولو أمهل نفسه ونظر وقرأ لما تكلم بما تكلم به حولها.

٤) كثير من شبهه استقاها من عقول سبقته فتارة يوافق الرافضة، وأخرى المعتزلة، وثالثة الحداثة والتحرر.

٥) الناظر في شبهاته يُدرك تماماً أنه يهدف إلى تشكيك الناس بحجية السنة وبفهم العلماء سلفاً وخلفاً لها، ودونه لذلك خرط القتاد والجري على الماء، فما تعدو شبهاته أن تكون سراباً أو هباءً.

والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

١) الإبانة عن أصول الديانة، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: د فوقية حسين محمود، الناشر: دار الأنصار – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.

٢) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المتوفى: (١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، عام: ١٤٠٥ هـ.

٣) الاعتصام، للمؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٤) إكمالُ المُعلِم بفوائد مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، المتوفى: (٥٤٤هـ)، بتحقيق: يحيى إسماعيل. الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عام: ١٤١٩هـ.

٥) البحر الزَّخَّار، المعروف بمسند البزَّار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، المعروف بالبزار، المتوفى: (٢٩٢هـ)، بتحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي. الناشر: مكتبة العلوم والحكم في المدينة النبوية، الطبعة الأولى، من عام: ١٩٨٨م، إلى عام: ٢٠٠٩م.

٦) تجديد الفكر الإسلامي للترابي.

٧) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري، المتوفى: (٦٥٦هـ). المحقق: إبراهيم شمس الدين. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى، عام: ١٤١٧هـ.

٨) تفسير ابن عطية، واسمه: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن

عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤٢٢هـ.

٩) تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، المتوفى: (٧٧٤هـ)، بتحقيق: سامي بن محمد سلامة، نشره: دار طيبة للنشر والتوزيع، في طبعته الثانية، عام: ١٤٢٠هـ، بثمانية أجزاء.

١٠)جامع البيان في تأويل القرآن، ويعرف بتفسير الطبري، لأبي جعفر، محمد بن جرير الطبري المتوفى: (٣١٠هـ)، بتحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، عام: ١٤٢٠هـ.

١١)جامع الترمذي، ويعرف بسنن الترمذي، للإمام أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، المتوفى: (٢٧٩هـ)، بتحقيق وتعليق: الشيخ أحمد شاكر، ولم يكمله، فأتمه: محمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، نشره: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، عام: ١٣٩٥هـ.

١٢)الجامع المسند الصحيح المختصر مِن أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، واشتهر: بصحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، بتحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة –مصورة عن السلطانية، بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، عام: ١٤٢٢هـ.

١٣)درء تعارض العقل والنقل، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

١٤)سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لأبي عبد الرحمن، محمد ناصر الدين الألباني، المتوفى: (١٤٢٠هـ)، نشره: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى من عام: ١٤١٥-١٤٢٢هـ.

١٥)سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، لأبي عبد الرحمن، محمد ناصر الدين الألباني، المتوفى: (١٤٢٠هـ)، نشره: دار المعارف، الطبعة الأولى، عام: ١٤١٢هـ.

١٦)سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القَزويني، المتوفى: (٢٧٣هـ)، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشره: دار إحياء الكتب العربية، وفيصل عيسى البابي الحلبي.

١٧)السنن الصغرى للنسائي، ويسمى: المجتبى من السنن، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، المتوفى: (٣٠٣هـ)، بتحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، عام: ١٤٠٦هـ.

١٨)السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النَّسائي المتوفى: (٣٠٣هـ)، بتحقيق وتخريج: حسن عبد المنعم شلبي، تحت إشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، عام: ١٤٢١هـ.

١٩)السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني، المتوفى: (٢٧٥هـ)، بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشره: المكتبة العصرية.

٢٠)السنن، لأبي عثمان سعيد بن منصور الخراساني، المتوفى: (٢٢٧هـ)، بتحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد. الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى، عام: ١٤١٧هـ.

٢١)صحيح ابن حِبان بترتيب ابن بلبان، لأبي حاتم، محمد بن حِبان بن أحمد البُستي، المتوفى: (٣٥٤هـ)، بتحقيق الشيخ: شعيب الأرنؤوط، نشره: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، عام: ١٤١٤هـ.
٢٢)فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، المتوفى: (٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة، عام: ١٣٧٩هـ.
٢٣)فتح الباري شرح صحيح البخاري، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي، الحنبلي، المتوفى: (٧٩٥هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، عام: ١٤١٧هـ.
٢٤)الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة.
٢٥)مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، المتوفى: (٧٢٨هـ)، جمع وتحقيق الشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشره: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، عام: ١٤١٦هـ.
٢٦)المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع للترابي.
٢٧)المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، المعروف بابن البيع، المتوفى: (٤٠٥هـ)، بتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، نشره: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، عام: ١٤١١هـ.
٢٨)مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المتوفى: (٢٤١هـ)، بتحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، بإشراف:

عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، عام: ١٤٢١هـ.

٢٩)مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠م.

٣٠)مسند الرُّوياني، لأبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني، المتوفى: (٣٠٧هـ)، بتحقيق: أيمن علي أبو يماني. الناشر: مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، عام: ١٤١٦هـ.

٣١)المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، واشتهر بصحيح مسلم، لأبي الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المتوفى: (٢٦١هـ)، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

٣٢)المعجم الكبير، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفى: (٣٦٠هـ)، بتحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية.

٣٣)المغني، لأبي محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي، الشهير: بابن قدامة المقدسي المتوفى: (٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة.

٣٤)المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المتوفى: (٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

References :

1) al ebana 3n asol aldyana ،alm2lf: abo al7sn 3ly bn esma3yl alash3ry ،(almtofy: 324h-) ،alm788: d fo8ya 7syn m7mod ،alnashr: dar alansar – al8ahra ،al6b3a: alaoly ،1397h.
2) eroa2 alghlyl fy t5ryg a7adyth mnar alsbyl ،lm7md nasr aldyn alalbany ،almtofy: (1420h-) ،alnashr: almktb al eslamy ،byrot ،al6b3a althanya ،3am: 1405 h-.
3) ala3tsam ،llm2lf: ebrahym bn mosy bn m7md all5my alghrna6y alshhyr balsha6by (almtofy: 790h-) ،t78y8: slym bn 3yd alhlaly ،alnashr: dar abn 3fan ،als3odya al6b3a: alaoly ،1412h**1992 – -**m.
4) ekmal ʾalm**3ʿ**lm bfoa2d mslm ،ll8ady 3yad bn mosy aly7sby ،almtofy: (544h---) ،bt78y8: y7yy esma3yl. alnashr: dar alofa2 ll6ba3awalnshrwaltozy3 ،al6b3a alaoly ،3am: 1419h.
5) alb7r alz**5**ʿar ،alm3rof bmsnd albzʿar ،laby bkr a7md bn 3mro bn 3bd al5al8 ،alm3rof balbzar ،almtofy: (292h-) ، bt78y8: m7foz alr7mn zyn allh،w3adl bn s3d،wsbry 3bd al5al8 alshaf3y. alnashr: mktba al3lomwal7km fy almdyna alnboya ،al6b3a alaoly ،mn 3am: 1988m ،ely 3am: 2009m.
6) tgdyd alfkr al eslamy lltraby.
7) altrghybwaltrhyb mn al7dyth alshryf ،l3bd al3zym bn 3bd al8oy almnzry ،almtofy: (656h-). alm788: ebrahym shms aldyn. alnashr: dar alktb al3lmya ،byrot. al6b3a alaoly ،3am: 1417h.
8) tfsyr abn 36ya،wasmh: alm7rr alogyz fy tfsyr alktab al3zyz ،alm2lf: abo m7md 3bd al78 bn ghalb bn 3bd alr7mn bn tmam bn 36ya alandlsy alm7arby (almtofy:

542h-) ،alm788: 3bd alslam 3bd alshafy m7md ،alnashr: dar alktb al3lmya – byrot ،al6b3a: alaoly - 1422h-.

9) tfsyr al8ran al3zym ،laby alfda2 esma3yl bn 3mr bn kthyr ،almtofy: (774h-) ،bt78y8: samy bn m7md slama ، nshrh: dar 6yba llnshrwaltozy3 ،fy 6b3th althanya ،3am: 1420h ،bthmanya agza2.

10) gam3 albyan fy taoyl al8ran،wy3rf btfsyr al6bry ،laby g3fr ،m7md bn gryr al6bry almtofy: (310h) ،bt78y8: a7md m7md shakr ،alnashr: m2ssa alrsala ،al6b3a alaoly ، 3am: 1420h-.

11) gam3 altrmzy،wy3rf bsnn altrmzy ،ll emam aby 3ysy ، m7md bn 3ysy bn sو̊ra altrmzy ،almtofy: (279h---) ، bt78y8wt3ly8: alshy5 a7md shakr،wlm ykmlh ،fatmh: m7md f2ad 3bd alba8y،w ebrahym 36oa 3od ،nshrh: shrka mktbawm6b3a ms6fy albaby al7lby ،al6b3a althanya ،3am: 1395h-.

12) algam3 almsnd als7y7 alm5tsr mn amor rsol allh □wsnnhwayamh،washthr: bs7y7 alb5ary ،ll emam aby 3bd allh ،m7md bn esma3yl alb5ary ،bt78y8: m7md zhyr bn nasr alnasr ،alnashr: dar 6o8 alngaa -msora 3n alsl6anya ،b edafa tr8ym m7md f2ad 3bd alba8y ،al6b3a alaoly ،3am: 1422h-.

13) dr2 t3ard al38lwaln8l ،alm2lf: t8y aldyn abo al3bas a7md bn 3bd al7lym bn 3bd alslam bn 3bd allh bn aby al8asm bn m7md abn tymya al7rany al7nbly aldmsh8y (almtofy: 728h-) ،t78y8: aldktor m7md rshad salm ، alnashr: gam3a al emam m7md bn s3od al eslamya ، almmlka al3rbya als3odya ،al6b3a: althanya ،1411h – 1991m.

14)slsla ala7adyth als7y7awshy2 mn f8hhawfoa2dha ،laby 3bd alr7mn ،m7md nasr aldyn alalbany ،almtofy: (1420h-) ،nshrh: mktba alm3arf llnshrwaltozy3 ،al6b3a alaoly mn 3am: 1415-1422h.

15)slsla ala7adyth ald3yfawalmodo3awathrha alsy2 fy alama ،laby 3bd alr7mn ،m7md nasr aldyn alalbany ، almtofy: (1420h-) ،nshrh: dar alm3arf ،al6b3a alaoly ، 3am: 1412h..

16)snn abn magh ،laby 3bd allh m7md bn yzyd al8źoyny ، almtofy: (273h-) ،bt78y8: m7md f2ad 3bd alba8y ،nshrh: dar e7ya2 alktb al3rbya،wfysl 3ysy albaby al7lby.

17)alsnn alsghry llnsa2y،wysmy: almgtby mn alsnn ،laby 3bd alr7mn a7md bn sh3yb bn 3ly alnsa2y ،almtofy: (303h-) ،bt78y8: 3bd alfta7 abo ghda. alnashr: mktb alm6bo3at al eslamya ،7lb ،al6b3a althanya ،3am: 1406h.

18)alsnn alkbry ،laby 3bd alr7mn a7md bn sh3yb alnŝa2y almtofy: (303h.) ،bt78y8wt5ryg: 7sn 3bd almn3m shlby ، t7t eshraf alshy5 sh3yb alarna2o6 ،alnashr: m2ssa alrsala ،al6b3a alaoly ،3am: 1421h.

19)alsnn ،laby daod slyman bn alash3th bn es7a8 alsğsŧany ، almtofy: (275h.) ،bt78y8 m7md m7yy aldyn 3bd al7myd ، nshrh: almktba al3srya.

20)alsnn ،laby 3thman s3yd bn mnsor al5rasany ،almtofy: (227h-) ،bt78y8: s3d bn 3bd allh bn 3bd al3zyz al 7myd. alnashr: dar alsmy3y llnshrwaltozy3. al6b3a alaoly ،3am: 1417h..

21)s7y7 abn 7ban btrtyb abn blban ،laby 7atm ،m7md bn 7ban bn a7md albŝty ،almtofy: (354h-) ،bt78y8 alshy5: sh3yb alarn2o6 ،nshrh: m2ssa alrsala ،al6b3a althanya ، 3am: 1414h.

22)ft7 albary shr7 s7y7 alb5ary ،laby alfdl ،a7md bn 3ly abn 7gr al3s8lany ،almtofy: (852h) ،r8m ktbhwaboabhwa7adythh: m7md f2ad 3bd alba8y ، alnashr: dar alm3rfa ،3am: 1379h.

23)ft7 albary shr7 s7y7 alb5ary ،l3bd alr7mn bn a7md bn rgb albghdady ،al7nbly ،almtofy: (795h.) ،t78y8: mgmo3a mn alba7thyn ،alnashr: mktba alghrba2 alathrya ،al6b3a alaoly ،3am: 1417h..

24)alkfaya fy 3lm alroaya ،alm2lf: abo bkr a7md bn 3ly bn thabt bn a7md bn mhdy al56yb albghdady (almtofy: 463h.) ،alm788: abo 3bd allh alsor8y ،ebrahym 7mdy almdny ،alnashr: almktba al3lmya - almdyna almnora.

25)mgmo3 alftaoy ،lshy5 al eslam a7md bn 3bd al7lym abn tymya ،almtofy: (728h.) ،gm3wt78y8 alshy5: 3bd alr7mn bn m7md bn 8asm ،nshrh: mgm3 almlk fhd l6ba3a alms7f alshryf ،3am: 1416h..

26)almraa byn t3alym aldynwt8alyd almgtm3 lltraby.

27)almstdrk 3la als7y7yn ،laby 3bd allh al7akm ،m7md bn 3bd allh bn m7md alnysabory ،alm3rof babn alby3 ، almtofy: (405h.) ،bt78y8: ms6fy 3bd al8adr 36a ،nshrh: dar alktb al3lmya ،al6b3a alaoly ،3am: 1411h.

28)msnd al emam a7md bn m7md bn 7nbl alshybany ، almtofy: (241h.) ،bt78y8 alshy5 sh3yb alarn2o6،w3adl mrshd،wa5ron ،b eshraf: 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky ، alnashr: m2ssa alrsala ،al6b3a alaoly ،3am: 1421h.

29)msnd aldarmy alm3rof b. (snn aldarmy) ،alm2lf: abo m7md 3bd allh bn 3bd alr7mn bn alfdl bn bhram bn 3bd alsmd aldarmy ،altmymy alsmr8ndy (almtofy: 255h.) ، t78y8: 7syn slym asd aldarany ،alnashr: dar almghny

llnshrwaltozy3 ،almmlka al3rbya als3odya ،al6b3a: alaoly ،1412 h**2000 – ـ**m.

30)msnd alrُoyany ،laby bkr m7md bn haron alrُoyany ، almtofy: (307hـ) ،bt78y8: aymn 3ly abo ymany. alnashr: m2ssa 8r6ba ،al6b3a alaoly ،3am: 1416h.

31)almsnd als7y7 alm5tsr bn8l al3dl 3n al3dl ely rsol allh ،washthr bs7y7 mslm ،laby al7syn ،mslm bn al7gag al8shyry alnysabory ،almtofy: (261hـ) ،bt78y8 m7md f2ad 3bd alba8y ،alnashr: dar e7ya2 altrath al3rby.

32)alm3gm alkbyr ،laby al8asm ،slyman bn a7md al6brany ، almtofy: (360hـ) ،bt78y8: 7mdy bn 3bd almgyd alslfy. dar alnshr: mktba abn tymya ،al6b3a althanya.

33)almghny ،laby m7md ،3bd allh bn a7md bn m7md bn 8dama algma3yly ،alshhyr: babn 8dama alm8dsy almtofy: (620hـ) ،alnashr: mktba al8ahra.

34)almnhag shr7 s7y7 mslm bn al7gag ،laby zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy ،almtofy: (676hـ) ،alnashr: dar e7ya2 altrath al3rby ،byrot. al6b3a althanya ،1392h.